قد بسطنا في الاصل ادلة القايلين بمنع اعادة المعدوم باجوبتها قال
السعد والذي ندعيه ان معنى الاعادة ان يوجد ذلك الشيء
الذي يعاد بجميع اجزايه وعوارضه بحيث ينقطع كل من يراه بانه
هو ذلك الشيء كما يقال اعد كلامك اي تلك الحروف بتاليفها
وهياتها ولا يضر كون هذا معادا او في زمان وذاك مبتدا
وفي زمان ولا المنافشة في ان هذا نفس الاول او مثله وهذا
القدر كاف في اثبات الحشر ولا يبطل بشيء من الوجوه وحاصله
كما قاله في محل اخر ان المراد اعادة الاجزا الى ما كانت عليه من
التاليف والحياة ونحو ذلك ولا يضر تاكون المفاد مثل المبتدا
لا عينه وفي محل اخر ان الذي ندعيه ان الله تعالى يجمع الاجزا
الاصلية ويعيد الارواح اليها سواء سمي ذلك اعادة المعدوم
ام لا الثاني اورد الممانعون للاعادة لو اكل انسان انسانا
وصار غذاء له واجزا من بدنه فتلك الاجزا الماكولة اما ان تعاد
في بدن الاكل او في بدن المأكول وايما كان لا يكون احدهما
بعينه معادا بتمامه على انه لا اولوية لجعلها جزا من بدن
احدهما دون الاخر ولا سبيل الى جعلها جزا من كليهما
وايضا اذا كان الاكل كافرا والمأكول مومنا يلزم تنعيم الاجزا
العاصية او تعذيب الاجزا المطيعة وجوابه انا نعني
بالحشر اعادة الاجزا الاصلية التي من شانها ان تبقى
من اول العمر الى اخره لا الحاصلة في اول الفطرة اعني حال
نفخ الروح فيه من غير لزوم فساد فان قيل يجوز ان
تصير تلك الاجزا الغذايية الاصلية في المأكول الفضلية
في الاكل نطفة واجزا اصلية لبدن اخر ويعود المحذور

قلنا

قلنا الفساد انما هو في وقوع ذلك لا في امكانه فلعل الله تعالى يحفظها
من ان تصير جزا لبدن اخر فضلا عن ان تصير جزا اصليا فلا
يحتاج الى اعادة الجمع والتاليف بل انما تعاد الى الحياة والصور
والهيات وقال المعتزلة انه يجب على الحكيم حفظها عن
ذلك ليتمكن من ايصال الجزا من مستحقه واما سوال
لو قطعت يد مسلم ثم ارتد او به كافر ثم اسلم فقد اجابوا عنه
بان الجزء لا حكم له والعبرة في الجزا انما هو بمجموع الهيكل
كما او ضحناه بالاصل وانظر هل يتوجه بنحو هذا الجواب عن الاجزاء
المأكولة والظاهر لا والله اعلم الثالث اول من يحيى ويحشر
نبينا صلى الله عليه وسلم لا موسى على الاصح وجزم القرطبي
في المفهم بانه اول من يكسى وجزم بيمينه في التذكرة بان
اول من يكسى ابراهيم كما في حديث الصحيحين وغيره
والاول اصح وقد بينت ذلك بالاصل مع المزيد الرابع الحشر
لجميع العباد ولو حرقوا وذروا في الرياح سواء كانوا مجازون
كالمكلفين او لا كالبهايم والوحوش وذهبت جماعة الى انه
لا يحشر الا من يجازى وعزي النووي الاول للمحققين
وصححه واختاره واما السقط فاختار الحليمي بعثه ان الفي
بعد نفخ الروح فيه والا كان كسايرالموات الخامس اضاف
البعث للحشر لان انواع الحشر اربعة اثنان في الدنيا
احدهما اجلاوه عليه الصلاة والسلام اليهود الى الشام
وثانيهما سوق النار الناس قرب قيام الساعة الى المحشر
كما في حديث اشراط الساعة واثنان في الاخرة احدهما
وهو المراد هنا جمعهم الى الموقف بعد احيايهم كما قال

Cairo Sharia & Law University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)